



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، ومراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الامانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	<p>النسخة الاصلية</p> <p>النسخة الاصلية وترجمتها</p>
	<p>2675,00 د.ج</p>	<p>1070,00 د.ج</p>	
	<p>5350,00 د.ج</p>	<p>2140,00 د.ج</p>	
	<p>تزداد عليها نفقات الإرسال</p>		

ثمن النسخة الاصلية 13,50 د.ج
ثمن النسخة الاصلية وترجمتها 27,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

أمر رقم 12 - 03 مؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1433
الموافق 13 فبراير سنة 2012، يتضمن قانون
المالية التكميلي لسنة 2012.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 122 و124
منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8
شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق
بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 11-16 المؤرخ في 3 صفر
عام 1433 الموافق 28 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن
قانون المالية لسنة 2012،

- وبعد الاستماع إلى مجلس الوزراء،

يصدر الأمر الآتي نصه :

أحكام تمهيدية

المادة الأولى : يعدل ويتمم القانون رقم 11-16
المؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28 ديسمبر
سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012
بالأحكام الآتية التي تشكل قانون المالية التكميلي
لسنة 2012.

الجزء الثاني

الميزانية والعمليات المالية للدولة

الفصل الأول

الميزانية العامة للدولة

القسم الأول

الموارد

المادة 2 : تعدل أحكام المادة 75 من القانون رقم
11-16 المؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28
ديسمبر سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012،
وتحرر كما يأتي :

"المادة 75 : تقدر الإيرادات والحواصل
والمداخيل المطبقة على النفقات النهائية للميزانية
العامة للدولة لسنة 2012 طبقا للجدول (أ)
الملحق بهذا القانون بثلاثة آلاف وأربعمائة وتسعة
وستين مليارا وثمانين مليون دينار
(3.469.080.000.000 دج)".

"المادة 30 : يمكن أن يتضمن التعاون القضائي
طلبات التحقيق والإنبات القضائية الدولية وتسليم
الأشخاص المطلوبين طبقا للقانون وكذا البحث
والتجميد والحجز ومصادرة الأموال المبيضة أو الموجهة
للتبييض ونتاجها والأموال المستعملة أو المزمع
استعمالها لأغراض تمويل الإرهاب والوسائل المستعملة
في ارتكاب هذه الجرائم أو أموال ذات قيمة معادلة
دون الإخلال بحقوق الغير حسن النية".

"المادة 31 : يعاقب كل من يقوم بدفع أو يقبل
دفعاً خرقاً لأحكام المادة 6 أعلاه ، بغرامة من 500.000 دج
إلى 5.000.000 دج".

"المادة 32 : يعاقب كل خاضع يمتنع عمداً وبسابق
معرفة، عن تحرير و/أو إرسال الإخطار بالشبهة
المنصوص عليه في هذا القانون، بغرامة من
1.000.000 دج إلى 10.000.000 دج دون الإخلال بعقوبات
أشد وبأية عقوبة تأديبية أخرى".

"المادة 33 : يعاقب مسيرو وأعاون المؤسسات
المالية والخاضعون الذين أبلغوا عمداً صاحب الأموال أو
العمليات موضوع الإخطار بالشبهة، بوجود هذا
الإخطار أو أطلعوه على المعلومات حول النتائج التي
تخصه، بغرامة من 2.000.000 دج إلى 20.000.000 دج
دون الإخلال بعقوبات أشد وبأية عقوبة تأديبية
أخرى".

"المادة 34 : يعاقب مسيرو وأعاون المؤسسات
المالية والمؤسسات والمهن غير المالية الذين يخالفون
عمداً وبصفة متكررة، تدابير الوقاية من تبييض
الأموال وتمويل الإرهاب المنصوص عليها في المواد 7 و8
و9 و10 و10 مكرر و10 مكرر 1 و10 مكرر 2 و14 من
هذا القانون، بغرامة من 500.000 دج إلى
10.000.000 دج".

ويعاقب الأشخاص المعنويون المنصوص عليهم في
هذه المادة بغرامة من 10.000.000 دج إلى 50.000.000 دج،
دون الإخلال بعقوبات أشد".

المادة 11 : ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق
13 فبراير سنة 2012.

مبد العزيز بوتفليقة

القسم الثاني النفقات

المادة 3: تعدل أحكام المادة 76 من القانون رقم 11-16 المؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012، وتحذر كما يأتي:

"المادة 76: يفتح بعنوان سنة 2012، قصد تمويل الأعباء النهائية للميزانية العامة للدولة:

1- اعتماد مالي مبلغه أربعة آلاف وتسعمائة وخمسة وعشرون مليارا ومائة وعشرة ملايين وأربعمائة وخمسة وسبعون ألف دينار (4.925.110.475.000 دج) لتغطية نفقات التسيير، يوزع حسب كل دائرة وزارية طبقا للجدول (ب) الملحق بهذا القانون.

2- اعتماد مالي مبلغه ألفان وثمانمائة وعشرون مليارا وأربعمائة وستة عشر مليوناً وخمسمائة وواحد وثمانون ألف دينار (2.820.416.581.000 دج) لتغطية نفقات التجهيز ذات الطابع النهائي، يوزع حسب كل قطاع طبقا للجدول (ج) الملحق بهذا القانون."

المادة 4: تعدل أحكام المادة 77 من القانون رقم 11-16 المؤرخ في 3 صفر عام 1433 الموافق 28 ديسمبر سنة 2011 والمتضمن قانون المالية لسنة 2012، وتحذر كما يأتي:

"المادة 77: يبرمج خلال سنة 2012 سقف رخصة برنامج مبلغه ألفان وثمانمائة وتسعة وأربعون مليارا وثمانمائة وأربعة وخمسون مليوناً ومائتان وسبعون ألف دينار (2.849.854.270.000 دج) يوزع حسب كل قطاع طبقا للجدول (ج) الملحق بهذا القانون.

يغطي هذا المبلغ تكلفة إعادة تقييم البرنامج الجاري وتكلفة البرامج الجديدة التي يمكن تسجيلها خلال سنة 2012.

تحدد كميّات التوزيع، عند الحاجة، عن طريق التنظيم."

الفصل الرابع

أحكام مختلفة تطبق على العمليات المالية للدولة

المادة 5: تتم إعادة تامين معاشات ومنح التقاعد لنظام الأجراء وغير الأجراء المصفاة قبل أول يناير سنة 2012 بصفة استثنائية، كما يأتي:

ب- 30 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض أقل من خمسة عشر ألف دينار (15.000 دج) أو يساويه،

ب- 28 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض يفوق خمسة عشر ألف دينار (15.000 دج) ويقل عن عشرين ألف دينار (20.000 دج)،

ب- 26 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض يساوي أو يفوق عشرين ألف دينار (20.000 دج) وأقل من خمسة وعشرين ألف دينار (25.000 دج)،

ب- 24 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض يساوي أو يفوق خمسة وعشرين ألف دينار (25.000 دج) ويقل عن ثلاثين ألف دينار (30.000 دج)،

ب- 22 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض يساوي أو يفوق ثلاثين ألف دينار (30.000 دج) ويقل عن خمسة وثلاثين ألف دينار (35.000 دج)،

ب- 20 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض يساوي أو يفوق خمسة وثلاثين ألف دينار (35.000 دج) ويقل عن أربعين ألف دينار (40.000 دج)،

ب- 15 % بالنسبة لمعاشات ومنح التقاعد التي يكون مبلغها الصافي المقبوض يساوي أو يفوق أربعين ألف دينار (40.000 دج).

دون المساس بالأحكام التشريعية المعمول بها، يرفع المبلغ الشهري الأدنى لمعاش التقاعد المباشر ومعاش التقاعد الأساسي للأيلولة إلى ذوي الحق وكذا المبلغ الشهري الأدنى لمعاش تقاعد الأيلولة إلى الأرملة ذات الحق الوحيدة، في نظام الأجراء وغير الأجراء، إلى خمسة عشر ألف دينار (15.000 دج).

كما يطبق المبلغ الأدنى لمعاشات التقاعد المذكور في الفقرة أعلاه على المعاشات المماثلة المصفاة ابتداء من أول يناير سنة 2012.

تتحمل ميزانية الدولة عمليات إعادة التثمين الاستثنائي لمعاشات ومنح التقاعد المذكورة في الفقرة الأولى أعلاه والفارق بين المبلغ الشهري الأدنى لمعاش التقاعد كما هو منصوص عليه في هذه المادة والمبلغ الأدنى لمعاش التقاعد المحدد في إطار التشريع المعمول به المتعلق بالتقاعد.

المادة 6: ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 ربيع الأول عام 1433 الموافق 13 فبراير سنة 2012.

مبد العزيز بوتفليقة

الملاحق

الجدول (1)

الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة لسنة 2012

المبالغ (بالآلاف دج)	إيرادات الميزانية
	1 - الموارد العادية
	1-1 - الإيرادات الجبائية :
757 850 000	001 - 201 - حاصل الضرائب المباشرة.....
43 770 000	002 - 201 - حاصل التسجيل و الطابع.....
615 540 000	003 - 201 - حاصل الرسوم المختلفة على الأعمال.....
330 200 000	(منها الرسم على القيمة المضافة على المنتوجات المستوردة).....
2 000 000	004 - 201 - حاصل الضرائب غير المباشرة.....
232 580 000	005 - 201 - حاصل الجمارك.....
1 651 740 000	المجموع الفرعي (1)
	1 - 2 - الإيرادات العادية :
19 000 000	006 - 201 - حاصل ومداخيل الأملاك الوطنية.....
54 300 000	007 - 201 - الحواصل المختلفة للميزانية.....
-	008 - 201 - الإيرادات النظامية.....
73 300 000	المجموع الفرعي (2)
	1-3 - الإيرادات الأخرى :
225 000 000	الإيرادات الأخرى.....
225 000 000	المجموع الفرعي (3)
1 950 040 000	مجموع الموارد العادية
	2 - الجباية البترولية :
1 519 040 000	011 - 201 - الجباية البترولية.....
3 469 080 000	المجموع العام للإيرادات

الجدول (ب)

توزيع الاعتمادات بعنوان ميزانية التسيير لسنة 2012 حسب كل دائرة وزارية

المبالغ (دج)	الدوائر الوزارية
12 577 574 000	رئاسة الجمهورية.....
2 447 889 000	مصالح الوزير الأول.....
723 123 173 000	الدفاع الوطني.....
629 343 771 000	الداخلية والجماعات المحلية.....
30 035 600 000	الشؤون الخارجية.....
75 725 532 000	العدل.....
104 196 257 000	المالية.....
31 783 386 000	الطاقة والمناجم.....
50 291 662 000	الموارد المائية.....
961 428 000	الاستشراف والإحصائيات.....
4 395 874 000	الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار.....
22 189 764 000	التجارة.....
29 630 963 000	الشؤون الدينية والأوقاف.....
191 635 982 000	المجاهدين.....
3 407 118 000	التهيئة العمرانية والبيئة.....
28 387 232 000	النقل.....
778 093 508 000	التربية الوطنية.....
242 383 415 000	الزراعة والتنمية الريفية.....
12 342 022 000	الأشغال العمومية.....
404 945 348 000	الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات.....
19 618 095 000	الثقافة.....
11 285 813 000	الاتصال.....
4 289 735 000	السياحة والصناعة التقليدية.....
277 173 918 000	التعليم العالي والبحث العلمي.....
3 927 269 000	البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.....
228 806 000	العلاقات مع البرلمان.....
49 132 325 000	التكوين والتعليم المهنيين.....
18 204 576 000	السكن والعمران.....
249 250 734 000	العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.....
165 845 327 000	التضامن الوطني والأسرة.....
2 647 204 000	الصيد البحري والموارد الصيدية.....
36 141 213 000	الشباب والرياضة.....
4 215 642 513 000	المجموع الفرعي
709 467 962 000	التكاليف المشتركة
4 925 110 475 000	المجموع العام

الجدول (ج)
توزيع النفقات ذات الطابع النهائي
لسنة 2012 حسب القطاعات

(بالآلاف دج)

القطاعات	رخص البرامج	اعتمادات الدفع
الصناعة.....	16 448 000	15 567 000
الزراعة والري.....	203 686 120	301 257 000
دعم الخدمات المنتجة.....	6 616 870	20 329 870
المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية.....	1 475 802 280	997 055 111
التربية والتكوين.....	198 511 000	133 624 000
المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية.....	91 125 000	92 970 500
دعم الحصول على سكن.....	279 665 000	230 550 000
مواضيع مختلفة.....	300 000 000	200 000 000
المخططات البلدية للتنمية.....	94 135 107	94 135 107
(منها عملية تسوية لفائدة ولاية بومرداس).....	(2 135 000)	-
المجموع الفرعي للاستثمار	2 665 989 377	2 085 488 588
دعم النشاط الاقتصادي (تخصيصات لحسابات التخصيص الخاص وخفض نسب الفوائد).....	-	616 063 100
البرنامج التكميلي لفائدة الولايات.....	123 864 893	58 864 893
احتياطي لنفقات غير متوقعة.....	60 000 000	60 000 000
المجموع الفرعي لعمليات برأس المال	183 864 893	734 927 993
مجموع ميزانية التجهيز	2 849 854 270	2 820 416 581